

٣٢ / ١٠٥ - اعلان تعيين وظيفة الافتراضي

البعضية المعايدة ،

اعلان تسجيل وتدعم الانفراج الدبلوم

ان الدول الاعضاء في الأمم المتحدة ،

اد تشك من جهود المخابرات، الكليل بتأثير مطلق الأمم المتحدة ومبادئه
واعزى على شعبان أحواله مع لهيل لجمع الشعوب ان تعيش وترى هر للي سليم يكتفى
العدل .

٤- تشير إلى إعلان ملوك الثائرين المدنيين المتعلقة بالعلاقات المؤدية
والتعاون بين الدول وقرار لجنة الأمم المتحدة المتخذ في ٢٤ تشرين الأول / أكتوبر
١٩٧٠ (٥٦)، والإعلان الصادر عن وزراء الأمن المدني في ١٦ كانون الأول / ديسمبر
١٩٧٠ (٥٧)، وكذلك إعلان مع الاستقلال للبلدان بالشعوب المصيرية
المتخذ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٠ (٥٨)، وصرف العدوان العฤษ في
١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ (٥٩).

يطلب تعلم بأنّ تسوية المشاكل الدوليّة عموماً لصالحة تصدّق قدر مزايد على
الدول من الانسجام والتعاون بين الدول .

**وبحضارها، على اصحاب الاعمال التي تتكون فيها جمع المدحول من مجده كل
كتوارثها، لسمة تعصين الاعمال المحببة لشموها، دون خوف من الاكراه أو التهديد
أو استحضار البؤرة ،**

**ولأن ذلك يلقي بارتكابه أن السنوات الأخيرة شهدت تمايزاً في الاهتمام والإنصاف
البرشة في تعريف عدد المترقب ،**

- (٥٦) المطراد ٢٦٧٥ (٩ - ٢٥) ، السوق .

(٥٧) المطراد ٢٢٣٤ (٩ - ٢٥) .

(٥٨) المطراد ١٥١٤ (٩ - ١٥) .

(٥٩) المطراد ٢٣١٤ (٩ - ٢٩) ، السوق .

وأقتحاط منها بسوس الحاجة إلى بذلك جهود إيجابية لتوسيع نطاق هذا الاتجاه كي يشمل جميع مطابق المصالح وكى يسرر تسوية المشاكل الدبلوماسية بالوسائل المسلمة عن طريق المشاركة والتعاون فيما بين الدول ،

ولذ فلتم بأن تستثمر سبل وسائل المواجهة والتعاون بين الدول أو سبل مواجهة الدول بتعاون مع مختلف هذه التغير الدولي ،

ولذ ذلك من جديد أن السلم والأمن في جميع أنحاء العالم لا ينبعان من الاعتداد المتزايد للسلام بين الدول ، وإن تعرض من ثم على العمل في سبيل ارتباط جميع عناصر التغير والإشكال ،

وأقتحاط منها بأن تدابير الرعاية إلى خلق الشدة تستطيع المساعدة في مختلف هذه التغير الدولي ،

وأقتحاط منها أيضاً بأن لا يحرز التقدم في المفاوضات المتعلقة برابطة الأسلحة ونزع السلاح ، ولا سيما في اليونان اليوناني ، طرفي مطر الحرب ، إلهمة كبيرة نسبياً بواصلة مختلف هذه التغير ونهاية تسوية العلاقات الدولية بين الدول ،

وأقتحاط منها بأن الآلية علاقات الصداقة قابلة ومتاحة بين الدول شرط هام لا تواري سلم حتى ودائماً وتحقق الانسجام بين الدول ،

وأقتحاط منها أيضاً بالخطيبة إلى النساء، في جميع أشكال العنوان ، ولا احتلال المؤبد ، والتدخل في الشؤون الدبلوماسية للدول الأخرى ، والى ضمان احترام حقوق الإنسان ، إلى النساء، على الاستعاضة عن طريق ممارسة حق تغيير العصائر ممارسة حرة ، والى استعمال شأنة المنصنة والتغيير المتعذر وغيرهما، من أمثلة المطلب ،

ولذ تستشهد ، وبالتالي ، بحاجة جميع الدول إلى أن تواجد ، من أجل صلحية السلام العالمي وسلامة البشرية ، جميعها، في سبيل نهاية مختلف هذه التغير ، وتشجيع قائم علاقات أفضل منها، وتحسين الانفراج وتوسيع نطاقه ، وتحقيقها لهذه الغاية ،

تعلن تصديقاً على ما يلى :

١ - إن ثلتون العزيزها، حازوا بأحكام ميثاق الأمم المتحدة ، وكذلك المبادئ والاعلانات المقرولة عليها، التي تستهدف تمهيد السلام والأمن العالميين وتسوية العلاقات الرودية والتعاونية بين الدول وإن تشجع تلقيها ، وإن على تلك الرابطتين، المترقبة على العاهدات والإغاثات المستمرة للأطراف التي تهدىم تحقيق هذه الأهداف ؛

٢ - إن تتظر في ابتكار خطوات جديدة مجدية ، في محاكاة مطابقات راقية التسلح الشائنة والمتمددة للأطراف ، بهدف تحقيق وقف سباق التسلح ، ولا سيما سباق التسلح النووي ، في مرحلة مبكرة وتطبيق تدابير لنزع السلاح ، وخاصة نزع السلاح النووي ، هذتها، الشهادى نزع السلاح العام الكابل في ظل رقابة دولية صاربة وفعالة ؛

٢ - أن تغير التصور العلمية العاملة للشكل الدولي لا يزال دون عمله
لأن تجربة في سبيل إزالة أسباب التوتر الدولي وأثاره هي حد سواً . كي تحسن العلاقات
بين جميع الدول ان تتطوير باتجاه التفاهم والعدالة بفتحية المجموعة دون تكرر حالات قد تعرض
السلم ولا من الدوليين للخطر ؟

٢ - ان تعزز دور الامم المتحدة بوصفها أداة رئيسية لصيانة السلام والامن الدوليين وذلك بتعزيز للدارات التنفيذية على احلال السلام وصيانة السلام :

— ٥ — ان تشفع عن التهديد بالقوة او استعمالها وان تلتزم في ملاقاتها مع الدول الاخرى بمبادئ التساوى في السيادة ، والسلامة الاظهرة وعدم جواز انتهاك حرمة الحدود الدولية وعدم جواز حمازة واختلال اراضي الدول الاخرى بالقوة ، وتسوية المنازعات بما في ذلك منازعات الحدود ، بالوسائل السلمية دون فرضها ، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الاخرى ، واحترام حقوق الانسان ، واحترام حق جميع الدول في ان تكون سouverainie لشعبها الاجتماعية والسياسية والاقتصادية وفي ان تنسى ملاقاتها الخارجية بالطريقة التي ترى انها تخدم مصلحة شعوبها على افضل وجه وفقاً لمعيار الام المتفق عليه :

٦ - ان تشعن للشعوب الخاضعة للسيطرة الاستعمارية ولا جنمية الممارسة المعاشرة
لعلها في تحرير العصير وان تشجع حكم الاذلية و وخاصة حينما يكون التهير العنصري ، ولا سيما
النفس العنصري ، قد حرم الشعوب من ممارسة حقوقها غير القابلة للتصرف ؛

٧ - أن تصل طرق اقامة وتنمية علاقات اقتصادية طاردة ومتوازنة بين الدول وتحتاج في سبيل تحقيق الشفارة بين الدول المتقدمة النمو والدول النامية وفقا للقرارات التي اتخذتها الجمعية العامة باطلاق الرأي في دروريها الاستثنائيتين السابعة والسابعة بشأن النظام الاقتصادي الدولي الجديد (١٠)،

- ٨ - أن تشجع وتصلح على احترام حقوق الانسان والحرمات الاساسية للجمع وذات الامان العالمي لحقوق الانسان ونفوه من المعاهدات والمواثيق الدولية ذات الصلة فيما نحن ذللك الشهدان الدبلوميان المعاهم بحقوق الانسان (٦١) ،

٩ - ان تهتم بالتنظيم والسيطرة على اساليب الاتصال المطبوع على اشكال انتاج المسرح
الحادي عشر العائدة و زيارة حرفة التحليل والاتصالات فيها ببنها على اساس فردی وجامی طین
السرد.

١٠ - ان تزود في تسمية ملائتها وتعاونها وفقا لمقاصد ميثاق الامم المتحدة ومبادئه وتراثي العجمى" العينية اعلاه والمستمدة من الميثاق ، سرة بأنه ليس في هذا الا WLAN ما يمكن ان يدل او ينبع من الالتزامات التي قد تكون اضطاعت بها تباه دول اخرى وفقا لميثارى" القائين الدولى واحكام الميثاق .

الحلقة الخامسة - ٦
١٩٧٧ / د. سعير كارن الاول

(٢٦) القرار ٢٢٠ ألف (٢٠ - ٢١) هـ المرفق .